

GOV/2011/69

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

مجلس المحافظين

توزيع مقيد

عربي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعى ٤ (ب) من جدول الأعمال
(الوثيقة GOV/2011/68)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، في جمهورية إيران الإسلامية

قرار اعتمد مجلس المحافظين في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

إن مجلس المحافظين،^١

(أ) إذ يلاحظ تقرير المدير العام المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر (الوثيقة GOV/2011/65) بعنوان "تنفيذ اتفاق الضمانات، المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية"؛

(ب) إذ يذكر بطلب المجلس السابق الوارد في الوثيقة GOV/2009/82 الذي رجا فيه المدير العام "أن يواصل بذل جهوده لتنفيذ اتفاق الضمانات في إيران، وحسن المسائل العالقة المثيرة للشواغل والتي يلزم إياها"، بما فيها تلك التي تتناولها التقرير الصادر في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ج) إذ يذكر بالقرارات ذات الصلة التي أقرّها كلّ من مجلس المحافظين ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

(د) إذ يذكر بالبيان المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ الذي أدى به الممثل السامي آشتون بالنيابة عن ألمانيا وروسيا وفرنسا والصين والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بأن هدفها العام ما زال يتمثل في التوصل، عن طريق التفاوض، إلى حل شامل طويل الأجل، على أساس المعاملة بالمثل ووفق نهج تدريجي، يعيد الثقة الدولية في الطابع السلمي المحض لبرنامج إيران النووي بما يتساوى مع معاهدة عدم الانتشار؛

^١ اعتمد القرار بأغلبية ٣٢ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع دولة واحدة عن التصويت (جرى التصويت بناء الأسماء).

(ه) وإذ يؤكد مجدداً على الحق الثابت لجميع أطراف معاهدة عدم الانتشار في تطوير بحوث الطاقة النووية وإنتجها واستخدامها لأغراض سلمية بمقتضى المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار؛

(و) وإذ يشدد مرة أخرى على قلقه البالغ بأن إيران تواصل تحدي الشروط والالتزامات الواردة في القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس محافظي الوكالة ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

(ز) وإذ يذكر بأن المدير العام أعلن أنه ما لم تتعاون إيران مع الوكالة على النحو اللازم، فإن الوكالة لن تكون في وضع يمكنها من تقديم ضمانات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معونة في إيران وبالتالي الخلوص إلى الاستنتاج بأن جميع المواد النووية في إيران هي في نطاق الأنشطة السلمية؛

(ح) وإذ يلاحظ أيضاً الرسالتين اللتين بعثهما الجانب الإيراني إلى المدير العام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، حيث أعربت فيهما إيران عن استعدادها للتعاون مع الوكالة، وإذ يعيد التأكيد على أن المجلس يعتبر هذا التعاون جوهرياً وطارئاً؛

١- يُعرب عن قلقه العميق والمترافق بشأن المسائل العالقة حول برنامج إيران النووي، بما في ذلك المسائل التي تحتاج إلى توضيح من أجل استبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة؛

٢- ويؤكد بأنه من الضروري على إيران والوكالة تكثيف الحوار بينهما، الهدف إلى تسوية على نحو عاجل جميع المسائل الجوهرية العالقة، بغض النظر تقديم توضيحات بشأن تلك المسائل، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى جميع المعلومات والوثائق والمواقع والمواد ذات الصلة والأشخاص المعنيين في إيران؛

٣- ويحث إيران مرة أخرى على الامتثال بشكل كامل ودون إبطاء للتزاماتها بموجب القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، والوفاء بمتطلبات مجلس محافظي الوكالة، بما في ذلك تطبيق البند المعدل ١-٣ وتنفيذ البروتوكول الإضافي والإسراع بالتصديق عليه؛

٤- ويُعرب عن دعمه المتواصل لحل دبلوماسي، ويدعى إيران للانضمام بجدية ودون شروط مسبقة لإجراء محادثات بهدف استعادة الثقة الدولية في الطابع السلمي المحمض لبرنامج إيران النووي، مع احترام الحق الشرعي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بما يتضمنه معاهدة عدم الانتشار؛

٥- ويشيد بجهود الأمانة الرامية إلى تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود في إطار معاهدة عدم الانتشار لإجراء إيران، ويرجو من المدير العام أن يورد تقييماً عن تنفيذ هذا القرار في تقريره المرحلي إلى اجتماع مجلس المحافظين المزمع عقده في آذار/مارس ٢٠١٢؛

٦- ويقرر أن يُبقي هذه المسألة قيد النظر.